

هيئة السوق المالية

هيئة السوق المالية
Capital Market Authority







خادم الحرمين الشريفين
الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود



صاحب السمو الملكي
الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود
النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء
وزير الدفاع والطيران والمفتش العام



صاحب السمو الملكي
الأمير عبدالله بن عبد العزيز آل سعود
ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس الحرس الوطني

هيئة السوق المالية

Capital Market Authority



المحتويات

1	تمهيد
2	نظام السوق المالية
3	هيئة السوق المالية
6	مجلس هيئة السوق المالية
7	السوق المالية السعودية
8	مركز إيداع الأوراق المالية
9	الفصل في منازعات الأوراق المالية

تمهيد

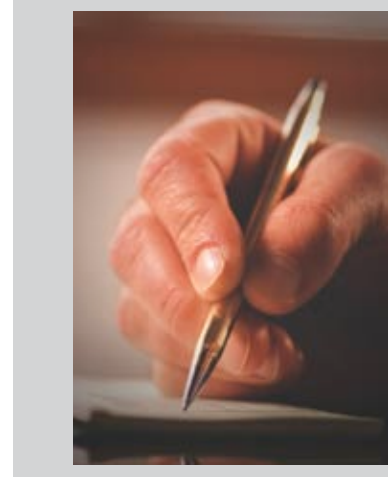
تعود بداية تأسيس أول شركة مساهمة في المملكة إلى العقد الثالث من القرن العشرين، إلا أن بداية التداول في الأسهم كان في نهاية السبعينيات الميلادية عندما تزايد عدد الشركات المساهمة. وفي عام 1403هـ الموافق عام 1984م صدر الأمر السامي الكريم بتنظيم تداول الأسهم عن طريق البنوك المحلية وتشكيل لجنة وزارية للإشراف على السوق مكونة من وزير المالية ووزير التجارة ومحافظ مؤسسة النقد العربي السعودي انبثق عنها لجنة إشراف مشكلة عن تلك الجهات. وقد أوكلت لإدارة الرقابة على الأسهم بمؤسسة النقد العربي السعودي مهمة المراقبة والمتابعة والإشراف اليومي على عمليات تداول الأسهم في السوق. وذلك اعتباراً من النصف الأول من عام 1405هـ الموافق بداية عام 1985م. وفي عام 1410هـ الموافق عام 1990م تم تطبيق أول نظام إلكتروني متكامل للتداول والتسويات والمقاصة. وفي رجب من عام 1422هـ الموافق أكتوبر من عام 2001م تم إطلاق نظام تداول الذي أحدث نقلة نوعية وذلك بإدخال تقنيات متقدمة وإضافة مزايا وخصائص جديدة لنظام التداول. وكجزء من التطورات التنظيمية الواسعة التي تهدف إلى مواكبة التطورات العالمية وتحسين البيئة الاستثمارية قامت المملكة بمراجعة العديد من الأنظمة القائمة وتحديثها. وإصدار أنظمة جديدة. وكان في مقدمة هذه الأنظمة إصدار "نظام السوق المالية" الذي يهدف إلى إعادة هيكلة السوق المالية بالمملكة وفق أحدث الأسس والمعايير الدولية المطبقة في هذا المجال. نهدف من خلال هذه المادة التعريفية إلى إيضاح أهم أهداف ومهام هيئة السوق المالية السعودية، التي نرى أنه من المهم للمستثمر في السوق المالية السعودية أن يكون على دراية وافية بها.



نظام السوق المالية

صدر "نظام السوق المالية" بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم (م/30) وتاريخ 4-6-1424هـ الموافق 31-7-2003م وأصبح نافذاً بعد (180) يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ويهدف النظام إلى إعادة هيكلة السوق المالية بالمملكة على أسس جديدة متطورة من شأنها تعزيز الإفصاح والشفافية فيما يتعلق بالأوراق المالية، وتوفير العدالة في التعامل وحماية المتعاملين بالأوراق المالية. وقد وُفِّر النظام مرجعية نظامية متكاملة للسوق تشمل الهياكل والمؤسسات التنظيمية والإشرافية والتشغيلية للسوق وتحدد صلاحياتها ومهامها بكل وضوح وتفصل بين الدور الرقابي والإشرافي والدور التشغيلي للسوق وإنشاء لجان للفصل في المنازعات، وتمثل تنظيمات الهيئة فيما يلي:

- 1) هيئة السوق المالية.
- 2) السوق المالية (سوق الأوراق المالية).
- 3) مركز إيداع الأوراق المالية.
- 4) لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- 5) لجنة الاستئناف.



هيئة السوق المالية

تعتبر هيئة السوق المالية الجهة الرقابية والإشرافية المسؤولة عن تنظيم السوق المالية في المملكة، وهي هيئة حكومية ترتبط مباشرةً برئيس مجلس الوزراء، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري. وتهدف الهيئة إلى تنظيم وتطوير السوق المالية في المملكة، ولها صلاحية وضع اللوائح والقواعد والتعليمات اللازمة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية من أجل حماية المستثمرين، وضمان العدالة والكفاءة في سوق الأوراق المالية.

تتلخص أبرز أهداف ومهام هيئة السوق المالية فيما يلي:

- تنظيم وتطوير السوق المالية، والعمل على تنمية وتطوير أساليب الأجهزة والجهات العاملة في تداول الأوراق المالية.
- حماية المستثمرين في الأوراق المالية من الممارسات غير العادلة، التي تنطوي على احتيال أو خداع، أو غش، أو تلاعب، أو تداول بناءً على معلومات داخلية.
- تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية في المعلومات الخاصة بالأوراق المالية.
- تطوير الضوابط التي تحدد من المخاطر المرتبطة بتعاملات الأوراق المالية.
- تطوير وتنظيم ومراقبة إصدار وتداول الأوراق المالية.





- تنظيم ومراقبة الإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية والجهات المصدرة لها.
- تنظيم طلبات التوكيل وطلبات الشراء والعروض العامة للأسهم.

وقد بينّ نظام السوق المالية صلاحيات عديدة لهيئة لتمكينها من القيام بمهامها، يُمكن إيجازها كما يلي:

- وضع السياسات والخطط وإجراء الدراسات وإصدار القواعد اللازمة لتحقيق أهداف الهيئة.
- إصدار اللوائح التنفيذية اللازمة لتطبيق أحكام نظام السوق المالية.
- الموافقة على طرح الأوراق المالية.
- إبداء الرأي والتوصية للجهات الحكومية ذات العلاقة في الأمور التي من شأنها المساهمة في تنمية السوق وحماية المستثمرين في الأوراق المالية.
- الموافقة على إدراج أو إلغاء أو تعليق إدراج أي ورقة مالية سعودية متداولة في السوق لمصدر سعودي في أي سوق للأوراق المالية خارج المملكة.
- منع أي أوراق مالية في السوق أو تعليق إصدارها، أو تداولها إذا رأت الهيئة ضرورة ذلك.
- وضع حد أعلى أو أدنى للعمولات التي يتقاضاها الوسطاء من عملائهم إذا رأى المجلس ذلك ملائماً، والموافقة على

المقابل المالي والعمولات الأخرى التي يتقاضاها كل من السوق والمركز.

● وضع المعايير والشروط الواجب توافرها في مدققي الحسابات الذين يتولون تدقيق دفاتر السوق والمركز وسجلاتهم، وشركات الوساطة، والشركات المساهمة المدرجة في السوق. ويحق للهيئة -مع مراعاة مسؤولياتها الإشرافية- تفويض هذه المسؤولية إلى الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

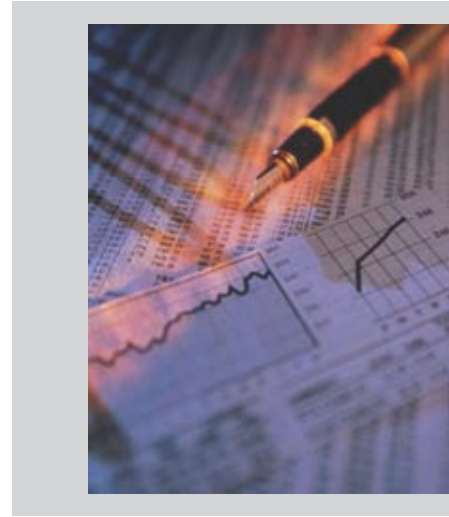
● تحديد محتويات القوائم المالية السنوية، والدورية، والتقارير، والمستندات الواجب تقديمها من قبل الجهات المُصدرة التي تطرح أوراقاً مالية للجُمهور أو الجهات المُدرجة أوراقها المالية في السوق.

● إصدار القرارات والتعليمات والإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام نظام السوق المالية واللوائح التنفيذية، والقيام بالتحريّ والتحقيق في مخالفات أحكام النظام واللوائح التنفيذية.

● إعداد لوائح وقواعد المراقبة والإشراف على الجهات الخاضعة لأحكام نظام السوق المالية.

● الموافقة على تأسيس صناديق الاستثمار ودمجها وتصفياتها وقواعد عملها.

● منح التراخيص اللازمة التي تصدر بموجب أحكام نظام السوق المالية ولوائحه، بما في ذلك الترخيص لشركات الوساطة المالية بمختلف أنواعها، ووكالات التقييم والتصنيف ووضع المعايير والشروط والمتطلبات اللازمة لترخيصهم.



مجلس هيئة السوق المالية

يقوم مجلس هيئة السوق المالية بجميع الصلاحيات المنوطة بالهيئة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية، ويحدد المجلس كيفية تنظيم وظائف الهيئة ومهامها وأعمالها وتوزيعها فيما بين إدارتها وأقسامها الأخرى. ويتألف من خمسة أعضاء متفرغين، الرئيس ونائب الرئيس وثلاثة أعضاء، وقد تم تعيينهم بموجب أمر ملكي لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط اعتباراً من 13-5-1425هـ ويتكون أول مجلس لهيئة السوق المالية من:

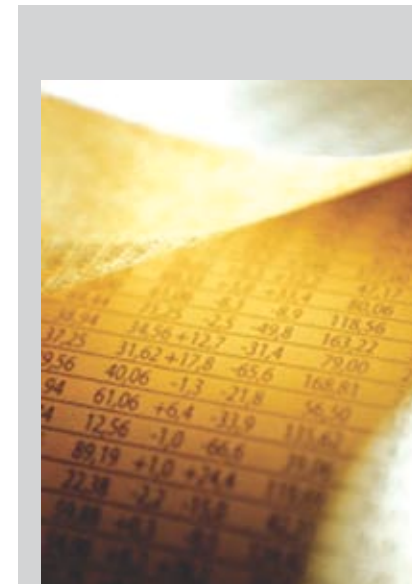
- | | |
|---------------|--------------------------------|
| رئيساً | أ. جماز بن عبدالله السحيمي |
| نائباً للرئيس | أ. إبراهيم بن محمد الرميح |
| عضواً | أ. محمد بن مغنم الشمراني |
| عضواً | د. عبدالرحمن بن عبدالحسن الخلف |
| عضواً | د. عبدالله بن حسن العبدالقادر |

السوق المالية السعودية

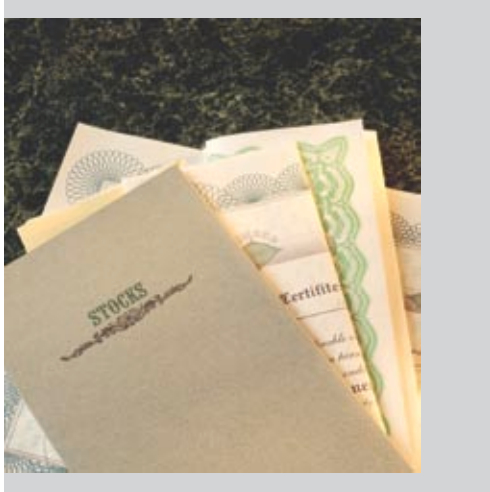
نصّ نظام السوق المالية على تأسيس شركة مُساهمة لسوق الأوراق المالية السعودية، تكون الجهة الوحيدة المصرح لها بمزاولة العمل في تداول الأوراق المالية في المملكة. ويديرها مجلس إدارة مكوّن من تسعة أعضاء، يُعين بقرار من مجلس الوزراء بترشيح من رئيس مجلس الهيئة، يختارون من بينهم رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس. وتتكون عضويته من: ممثل عن وزارة المالية، ممثل عن وزارة التجارة والصناعة، ممثل عن مؤسسة النقد العربي السعودي، وأربعة ممثلين عن شركات الوساطة المرخص لها، وممثلين عن الشركات المساهمة المدرجة في السوق، وتمتد عضوية مجلس الإدارة إلى ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرةً واحدة أو أكثر.

وتشتمل أهداف السوق المالية السعودية على ما يلي:

- التأكد من عدالة متطلبات الإدراج وكفايتها وشفافيتها، وقواعد التداول، وآلياته الفنية، ومعلومات الأوراق المالية المدرجة في السوق.
- توفير قواعد وإجراءات سليمة وسريعة ذات كفاية للتسوية والمقاصة من خلال مركز إيداع الأوراق المالية.
- وضع معايير مهنية للوسطاء ووكلائهم وتطبيق هذه المعايير.
- التحقق من قوة ومثانة المراكز المالية للوسطاء من خلال المراجعة الدورية لمدى التزامهم بمعايير كفاية رأس المال، ووضع الترتيبات المناسبة لحماية الأموال والأوراق المالية المودعة لدى شركات الوساطة.



مركز إيداع الأوراق المالية



نصّ نظام السوق المالية على أن يقوم مجلس إدارة السوق بإنشاء مركز لإيداع الأوراق المالية، يكون الجهة الوحيدة المصرّح لها بمزاولة عمليات إيداع الأوراق المالية السعودية المتداولة في السوق وتسجيل ملكيتها ونقلها وتسويتها ومقاصتها. وحسب ما نص عليه النظام فإن:

- لوائح وقواعد العمل بالمركز تحدد الإجراءات الواجبة الاتباع لضمان أعلى درجات الكفاءة لتسجيل وتسوية ومقاصة الأوراق المالية المتداولة في السوق، بما في ذلك الطريقة الواجب اتباعها عند صرف الأموال للمستثمرين عقب التسويات، ويُمكن للمركز أن يحتفظ بحسابات نقدية لتسوية ومقاصة المعاملات.

- وتمتّع هيئة السوق المالية بصلاحيّة اعتماد، أو تعديل، أو إلغاء، أو تعليق أي من لوائح المركز أو قواعده التشغيلية حسبما تراه مناسباً.

- ومركز الإيداع هو الجهة الوحيدة المخولة باعتماد أو تسجيل حقوق الملكية للأوراق المالية المتداولة في السوق، كما تكون القيود النهائية في سجلات المركز دليلاً نهائياً على ملكية الأوراق المالية المشار إليها في تلك السجلات مع التبعات والحقوق المصاحبة لها.

الفصل في منازعات الأوراق المالية

يكتسب الفصل في منازعات الأوراق المالية أهمية قصوى، كونه يعكس مصداقية الالتزام الصارم بأحكام نظام السوق المالية، وانعكاس ذلك إيجابياً على تعزيز الثقة بمعاملات السوق، وحماية المستثمرين. لذا نصّ نظام السوق المالية على إنشاء لجنة للفصل في منازعات الأوراق المالية، تختص بالفصل في المنازعات التي تقع في نطاق أحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية وقواعد الهيئة والسوق وتعليماتهما، ويكون لها جميع الصلاحيات الضرورية للتحقيق والفصل في الشكوى أو الدعوى، بما في ذلك سلطة استدعاء الشهود، وإصدار القرارات، وفرض العقوبات، والأمر بتقديم الأدلة والوثائق. وتتكون لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية من مستشارين قانونيين متخصصين يعينهم مجلس هيئة السوق المالية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.



لجنة الاستئناف :

تتولى لجنة الاستئناف المكوّنة بقرار من مجلس الوزراء، النظر في طلبات الاستئناف المرفوعة على القرارات الصادرة من لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغها. وتتألف هذه اللجنة من ثلاثة أعضاء يمثلون وزارة المالية، ووزارة التجارة والصناعة، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

ويحق للجنة الاستئناف وفقاً لتقديرها رفض النظر في القرارات التي تصدرها لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، أو تأكيد تلك القرارات، أو إعادة النظر في الشكوى أو الدعوى من جديد، استناداً إلى المعلومات الثابتة في ملف الدعوى أمام لجنة الفصل. وإصدار القرار الذي تراه مناسباً في موضوع الشكوى أو الدعوى، وتعد قرارات لجنة الاستئناف نهائية.

هيئة السوق المالية
Capital Market Authority



ص.ب ٢٢٠٠٢٢ - الرياض ١١٣١١ - المملكة العربية السعودية • Kingdom of Saudi Arabia 11311 - Riyadh 220022 - P.O. Box

هاتف : + 966 1 2188888 Tel.:

فاكس : + 966 1 2181263 Fax:

www.cma.org.sa